

[6111-2082] هل يجوز للأُم أن تدفع زكاتها لأولادها؟ - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة مطلقة ولديها اطفال ولا ينفق عليهم والدهم. وهي تعمل وتنفق عليهم فهل لها ان تنفق على

اولادها من زكاتها لا نفقتهم على والدهم لها المطالبة - 00:00:00

طالب والدهم بالانفاق عليهم نعم - 00:00:20